AL HIKMAH RESEARCH & PUBLICATION CENTRE
Al-Hikmah International Journal for Islamic Studies & Human Sciences

مجلة الحكمة العالمية
للدراسات الإسلامية والعلوم الإتسانية
العدد الخاص، يونيو 2021
E-ISSN: 2637-0581
https://doi.org/10.46722/hkmh.4.si.21c

نظام الحوكمة في ماليزيا، ومدى فاعليتها في البنوك الإسلامية ونوافذها بالجزائر

The system of governance in Malaysia, and the extent of its effectiveness in Islamic banks and their windows in Algeria

محمد شعرانة Mohamed Chourana
International Islamic University Malaysia (IIUM) Tel: +601127177378, E-mail: mohamed.chorana@gmail.com
سناء بن السايحSana Bensayah
International Islamic University Malaysia (IIUM) Tel: +601127177378, E-mail:sana.bensayah@gmail.com
أغيلاس كاسحي Aghilas kashi
Hamad Bin Khalifa University Qatar (HBKU) Tel: +974 7016 5496
E-mail: aghiles.hira@gmail.com

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف بصفة أساسية على مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية وقياس مدى تطبيق تلك المبادئ في المصارف الإسلامية بالجزائر، لأنّ ما يميز الصيرفة الإسلامية هو وجود هيئة رقابية شرعية تنظر في الأنشطة والعقود التي تنتج عنها، وهذا ما يجعلها رائدة في عالم المال، لاتخاذ الشريعة الإسلامية مرجعا لها في كل البنود. ولذلك فإن بعض الدول وعلى رأسهم ماليزيا قامت بانشاء المجلس الإستشاري الشرعي على مستوى البنك المركزي الماليزي، وهو بمثابة السلطة المخولة بالتحقق من تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والإلزام بها في أعمال المصارف الإسلامية، وهو ما يمثل بالحوكمة الشرعية للمصارف الإسلامية .ويعمل هذا البحث على دراسة مدى توفير الإدارة السياسية على البنية التحتية اللاّزمة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر الناشئة في كل أبعادها القانونية والشرعية والمالية، وهل يمكن إقامة نظام حوكمة شرعية بضوابطها ومعاييرها في إدارة المصارف الإسلامية بالجزائر، وإنشاء قانون مركزي للمجالس الاستشارية والشرعية؟ وما مدى اعتبار نظام الحوكمة ومدى فعاليته في المصارف الإسلامية، بالاستفادة من التجربة الماليزية؟ خصوصا وأن البنوك الإسلامية الجزائرية لا تحظى بثقة المجتمع المدني بسبب غياب أسس الحوكمة الشرعية بها

.**الكلمات المفتاحية**: حوكمة شرعية، المالية الإسلامية، الجزائر، ماليزيا

Abstract

This study aimed mainly at identifying the principles of governance in Islamic banks and measuring the extent to which these principles are applied in Islamic banks in Algeria, because what distinguishes Islamic banking is the existence of a Sharia supervisory board that looks at the activities and contracts that result from it. Islamic law as a reference for it in all items. Some countries, on top of them Malaysia, have established the Sharia advisory board at the level of the Central Bank of Malaysia, which is the authority empowered to verify the implementation of the provisions of Islamic law and its obligation in the work of Islamic banks Which represents the Sharia governance of Islamic banks. This research studies the extent to which the political administration provides the necessary infrastructure for the development of the emerging Islamic financial industry in Algeria in all fields, legal, sharia and Financial. Is it possible to establish a Sharia governance system with its controls and standards in the management of Islamic banks in Algeria, and to establish a central law for advisory and Sharia councils? And to what extent is the governance system considered and the extent of its effectiveness considered in Islamic banks, taking advantage of the Malaysian experience? Especially since Algerian Islamic banks do not have the confidence of civil society due to the absence of legitimate governance foundations in them.

Keywords: Islamic governance, Islamic finance, Algeria, Malaysia

المقدمة

إن الكثير من البنوك التقليدية على المستويين المحلي والدولي، أصبحت مقبلة على الصيرفة الإسلامية من خلال مداخل كثيرة تعددت أشكالها وأهدافها. منها من فتح نوافذ وفروع إسلامية، ومنها من بدأت بتوفير خدمات الصناديق الاستثمارية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية، ومنها مصارف قامت بتوفير منتجات مصرفية إسلامية، بيعت جنبا إلى جنب

مع المنتجات التقليدية لديها، ومنها من فتح فروعًا وإدارات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي، ومنها من رغبت في التحول التدريجي إلى المصرفية الإسلامية، وفيه بعض المصارف قررت التحول مرة واحدة إلى المصرفية الإسلامية. وفيه من المصارف من تخصص في تقديم الخدمات الاستثمارية، ومصارف أخرى ركزت على خدمات التمويل الإسلامي، ومجموعة أخرى استهدفت قطاع الشركات، وأخرى استهدفت قطاع الأفراد.

ومن هنا تعددت المداخل والطرق التي سلكتها المصارف التقليدية سعيا منها بالولوج إلى عالم المصرفية الإسلامية، عن طريق فتح نوافذ إسلامية ببنوكها، وغير ذلك من السبل المؤدية لها.

إن البنوك التقليدية في الجزائر معنية بظاهرة فتح النوافذ الإسلامية، لما لها من آثار اقتصادية هامة، بتلبية طلبات شرائح عريضة من الزبائن الذين يرغبون في التعامل وفقًا للضوابط الشرعية، خاصة أن البنوك العمومية التقليدية مسيطرة على السوق المالي في الجزائر. وفي هذا الدراسة سنتطرق إلى واقع نظام الحوكمة، وما مدى فاعليتها في البنوك الإسلامية ونوافذها في الجزائر، بناء على التجربة الماليزية في هذا الجانب، حيث تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث، فتناول في المبحث الأول تعريفا للبنوك الإسلامية في الجزائر، ولبعض النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية أيضا، وبعدها عرّج في المبحث الثاني إلى مدى فاعلية حوكمة البنوك الإسلامية ونوافذها في الجزائر، وختم الدراسة بمبحث تكلم فيه عن مدى تطبيق الحوكمة الشرعية بالمؤسسات المالية الإسلامية بالجزائر.

المبحث الأول: التعريف بالحوكمة، والبنوك الإسلامية ونوافذها في الجزائر

المطلب الأول: نشأة الحوكمة وتعريفها.

الفرع الأول: نشأة الحوكمة

انتشرت مفاهيم وأسس الإدارة الرشيدة **(Good Governance)**، في البلدان المتقدمة منذ ما يقرب 20 سنة، وانتقلت إلى فضاء الإدارة العربية منذ عدة سنوات وخاصة عبر نشاطات المنظمة العربية للتنمية الإدارية في عام 2002م، من خلال منشوراتها **كتاب:**

"**الحكمانية: قضايا وتطبيقات**"، وكذلك مؤتمراتها الهادفة إلى تعميم ذلك المصطلح و مكوناته.

في عام 1999م، حدد قادة الدول السبع الكبار في العالم عمليات الإصلاح جراء اعتماد أساليب ممارسة الإدارة الرشيدة بالشركات باعتبارها أحد أعمدة الإدارة و الاقتصاد في مرحلة ما بعد الحرب الباردة و العمل على تأكيد نهج منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية باعتماد مجموعة المعايير العالمية في الإدارة الرشيدة.

و طالب هؤلاء القادة كلا من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي بتقييم المدى الذي وصلت إليه الدول في تطبيق المعايير الجديدة للإدارة (الإدارة الرشيدة) باعتبار تلك الأساليب أساسا لزيادة الازدهار و خلق فرص العمل و دعم قدرات الشركات على المنافسة لاجتذاب رؤوس الأموال العالمية في الدول النامية، تعززت ممارسات الادارة الرشيدة في كوريا الجنوبية و البرازيل و تركيا و غيرها (المنظمة العربية للتنمية الإدارية Munāddama Alārābiā Littānmiā alidāriā).

الفرع الثاني: تعريف الحوكمة لغة

وهنا سأطرق معاجم اللغة بالبحث والنظر لأخلُص إلى معنى الحوكمة، فإن مادة(حَكَمَ) في تلك المعاجم وردت على عدة معاني وسأجمعها فيما يلي:

1. المنع، فيقال حكمت فلاناً، أي منعته،ومنها حكمة الدابة وهو ما يوضع على فم الدابة لمنعها من إلتهام ما لا يريد لها راكبها أن تلتهمه (أبو الفضل Abu al-Fadhal Jamāl 1311م).

2. القضاء: حيث يطلق الحكم ويراد به القضاء من ذلك قوله تعالى: ﴿ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾[المائدة:48].

3. الحكمة: وهو وضع الشيء المناسب في المكان المناسب، كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ [سورة الآية:20]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة:296] ، وقوله ﷺ: (لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها) (البخاري، الجامع الصحيح كتاب الأحكام 2130 .(Bukhārī, Jāmiᶜ Al-Ṣaḥīḥ

الفرع الثالث: الحوكمة في الاصطلاح

هناك تعرفات كثيرة للحوكمة كما ذكرها العازمي وآخرون (2020)يمكن تعريف الحوكمة الشرعية في الاصطلاح بأنها هي: "**النظام الذي يُطَمئِن أصحاب المصلحة لمؤسسة ما أنها لم ولن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية**"، (**الناهض، صوالحي 2018م ,An-Nāhḍ . Ṣawāliḥī**)، فالحوكمة الشرعية هي ذلك النظام الذي بحوزته أدوات فعالة يتم خلالها الوقوف على عدم مخالفة المؤسسة المالية لضوابط الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، وذلك بتدقيق ومراجعة ما تم من معاملات، وباتباع وتطبيق التعاليم الشرعية الصحيحة في العمليات المستمرة، وبإدارة رشيدة للمخاطر الشرعية المتوقعة في المستقبل. ولذلك فإن نظام الحوكمة الشرعية يعتمد على التشريع الإسلامي الصحيح، والرقابة الشرعية الفعالة، والإفصاح الشرعي المستمر الذي يطمئن أصحاب المصلحة عن مدى توافق المؤسسة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وعرفت الحوكمة أيضا بأنها: مجموعة القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح إدارة الشركة من ناحية وحملة الأسهم وأصحاب المصالح من ناحية أخرى.(Markaz al-Mashrūᶜāt ad-Dauliyah al-Khāṣṣah مركز المشروعات الدولية الخاصة 2006م).

المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية بالجزائر

إن البنوك الإسلامية بالجزائر حديثة عهد في نشأتها مقارنة بالبنوك الإسلامية في ربوع العالم، على غرار ماليزيا وبعض الدول الإسلامية الأخرى، ولذلك فهي لا تزال فتية في تعاملاتها، وأيضا بعد صدور قرار السماح بفتح بنوك إسلامية، وشبابيك أو نوافذ إسلامية ببنوك تقليدية بالجزائر لا يعني أنه بين ليلة وضحاها، تصبح الصيرفة الإسلامية في أبهى صورها، والشبابيك والنوافذ الإسلامية تسير وفق الضوابط الشرعية كما نصّ عليها المشرع الحكيم، فهذا التوقع يستحيل حصوله في البداية، لأنه يحتاج إلى وقت طويل، خاصة مع البنية التحتية الهشة، لأنه يتوقع وقوع الأخطاء في البداية، وعدم التطبيق المحكم للضوابط الشرعية، لعدم وجود هيئة شرعية رقابية متكاملة، والأسباب كثيرة، لكن مع التدريب والتجربة سيتحسن وضع الصيرفة الإسلامية بالجزائر إذا سارت وفق التجارب الناجحة لبعض الدول التي مضت شوطا لا بأس به في الصيرفة الإسلامية، ومن المؤشرات التي تبشر بالخير أن فيه مطالبة كبيرة من المتعاملين بشكل عام للتعامل مع ما يوافق الشريع الإسلامية ومقاصدها. وسنتكلم عن البنوك الإسلامية بالجزائر، وهما اثنان:

الفرع الأول: بنك السلام الجزائري Al-Salam Bank:

يعتبر مصرف السلام الجزائري ثاني بنك إسلامي بعد بنك البركة، الذي تم افتتاحه بالجزائر، فهو بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها في كافة تعاملاته، أو يمكننا القول بأن تعاملاته شرعية مع الزبون، أما مع البنك المركزي فهي معاملة كلاسيكية تقليدية. فهو بمثابة مصرف ناتج عن التعاون الجزائري الخليجي، حيث أنه تم اعتماده من قبل بنك الجزائر المركزي في سبتمبر 2008م، ليبدأ مزاولة عمله ونشاطاته مستهدفا تقديم خدمات مصرفية تتماشى مع ما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، فمصرف السلام الجزائري يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى مع متطلبات التنمية الإقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة

والاقتصاد. والعديد من صيغ التمويل الإسلامية، منها: التمويل بالمشاركة، والتمويل بالسلم، والتمويل بالمرابحة، والتمويل بالاستصناع، والتمويل بالمضاربة، والتمويل بالإجارة، والتمويل بالتورق، والتمويل بالبيع الآجل (موقع بنك السلام Mawaqiᶜ Bank al-Islām al-Jazā'irī').

الفرع الثاني: إطار الحوكمة في مصرف السلام الجزائري وتطبيقه لها.

أولا: مبادئ الحوكمة لدى مصرف السلام

على حسب ما ورد في إطار الحوكمة الشرعية لدى مصرف السلام الجزائري، فإن المبادئ الإرشادية؛ أربعة، وهي كالتالي: (الدكتور ناصر حيدر 2020م Nāṣir Ḥaidar)

1. إقامة التوازن بين الالتزام بالمسئولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين مع أخذ مصلحة أصحاب المصالح الأخرى في الاعتبار.

2. اتباع سياسات فعالة للإفصاح والشفافية بشكل يمكن الجهات ذات العلاقة من تقييم وضع المصرف وأدائه المالي.

3. المساءلة في العلاقات بين إدارة المصرف التنفيذية، ومجلس الإدارة، وبين مجلس الإدارة والجهات الأخرى ذات العلاقة.

4. المسئولية من حيث الفصل الواضح في المسئوليات وتفويض الصلاحيات.

للعلم أن إطار الحوكمة في البنوك، والمؤسسات المالية الجزائرية يعتمد على نظام بنك الجزائر رقم: 11-08 المؤرخ في 2011/11/28م، والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية (من المادة 63، إلى المادة 73).

ثانيا: مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية :

إن من مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية، مايلي:

أ– مراقبة أعمال المصرف وأنشطته من حيث توافقها، وعدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومتابعة، ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من أية محظورات شرعية.

ب– إبداء الرأي واعتماد جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات، والمنتجات، والخدمات، وسياسات الاستثمار، والسياسات التي تنظم العلاقة ما بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، بما فيها توزيع الأرباح وتحميل الخسائر بعد المصادقة عليها، وتجنب الإيرادات على حسابات الاستثمار، وآلية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة.

ت– مراجعة السياسات والإرشادات المتعلقة بأحكام الشريعة الإسلامية والموافقة عليها، للتأكد من كفاية وفاعلية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في المصرف.

ث– تقديم الإرشاد لموظفي المصرف ونشر الوعي في مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها وأدوات التمويل الإسلامي.

ج– تكوين وإبداء الرأي بمدى التزام المصرف مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية ومقاصدها، لكن يرى الباحثون أن إبداء الرأي فقط يعكس مدى ضعف الهيئة، لأن الهيئة لابد أن تكون قراراتها ملزمة، ولابد من تطبيقها، كما ورد معنا سابقا.

الفرع الثالث: بنك البركة الجزائري Al-Baraka Bank

إن بنك البركة يعتبر أول بنك إسلامي بالجزائر، تم تأسيسه سنة 20 ماي 1991م، وهو أول مصرف برأس مال مختلط (عام، وخاص)، برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991م.

تأسس بنك البركة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري بنسبة 50%، وبمساهمة مجموعة البركة البحريني الذي له فروع في 17 دولة حول العالم 50 % الباقية (موقع بنك البركة Mawaqiᶜ Bank al-Barkah al-Jazā'irī).

المطلب الثالث: التعريف بالنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

لقد شهد العالم مؤخرا توجه الكثير من المصارف التقليدية أو الربوية على الاهتمام بالمنتجات الإسلامية، وهذا ما دعاهم لفتح فروع إسلامية، أو نوافذ ببنوكهم، تقوم بتوفير الخدمات المصرفية الإسلامية، بعدما تزايد الإقبال على الخدمات التي توافق الشريعة الإسلامية ومقاصدها من طرف الزبائن وخاصة في البلدان الإسلامية، وهذا ما ترك البنوك التقليدية في التفكير جيدا وإعادة النظر في مدى توفير الخدمات والمنتجات الإسلامية، سواء كان ذلك من خلال إنشاء صناديق استثمارية إسلامية، أو فتح نوافذ إسلامية ببنوكها، أو فروع إسلامية متخصصة في المصرفية الإسلامية، أو يمكن تسميتها بالمعاملات المالية الملتزمة بالشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف النوافذ الإسلامية

4. **أولا: النوافذ الإسلامية لغة:** نافذة من نفذ: النفاذ الجواز وفي المحكم جواز الشيء والخلوص منه. تقول نفذت أي جزت، وقد نفذ ينفذ نفاذا وَنفوذاً. ورجل نافذٌ أمره و نِفوذ ونفاذ: ماضفي جميع أمره، وأمره نافذ أي مطاع. وفي الحديث بر الوالدين الاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما أي إمضاء وصيتهما وما عهد إليه قبل موتهما، ومنه حديث المحرم:إذا أصاب أهله ينفذان لوجههما ، أي يمضيان على حالهما ولا يبطلان حجهما. يقال رجل نافذ في أمره أي ماضٍ . ونفذ السهم الرمية ونفذ فيها ينفذها نفذا وَنفاذاً: خالط جوفها ثم خرج طرفه من الشق الآخر وسائره فيه. يقال نفذ السهم الرمية ينفذ نفاذا وَنفذ الكتاب إلى فلان نفاذا وَنفوذاً، وانفذته أنا، والتنفيذ مثله، وطعنة نافذة: منتظمة الشقين. (أبو الفضل 1311م Abu al-Fadhal Jamāl).

والهدف من إنشاء النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية، هو تلبية احتياجات بعض الزبائن الذين يريدون التعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي، وتوفير هذه الخاصية حتى لا يلجئون إلى البنوك الإسلامية.

أما الإسلامية فمن سلم، وسلم اسم الرجل، وسلمى اسم امرأة، وسلمان اسم جبل، واسم رجل، وسالم اسم رجل، والسلم بفتحتين السلف، والسلم أيضا الاستسلام، والسلم سجر من العضاة الواحدة سلمة، وسلمة أيضا اسم الرجل، والسلم بفتح اللام وأحد السلاليم التي يرتقى عليها والسلم السلام، قال تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾[البقرة، الآية208]، وذهب بمعناها إلى الإسلام (أبو عبدالله 1999م Abu ᶜAbdu Allah).

ثانياً: النوافذ الإسلامية اصطلاحا: اختلفت التعريفات النادرة للنوافذ الإسلامية في إيصال المعنى الاصطلاحي لهذه النوافذ، ولذلك يمكن تعريفها بأنها الفروع التي تنشئها المصارف الربوية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية (الشريف2009م asy-Sarīf).

إنّ السماح للمصارف الإسلامية بفتح نوافذ للخدمات المصرفية الإسلامية هي وسيلة فعالة لنمو الصناعة المصرفية الإسلامية. فعادة ما تكون النوافذ الإسلامية أكثر تميزا لاستخدامها الخبرات والنظم التشغيلية الخاصة بالمصارف التقليدية. كما تسمح بتوفير خدمات إسلامية مباشرة وعلى أوسع نطاق باستخدام شبكة الفروع الموجودة. كما يمكن لها أن تسمح بتجنب التكاليف المرتبطة بتأسيس مصرف إسلامي مستقل و كذلك تجنب المخاطر المتعلقة بالسيولة من خلال استغلال العمليات التقليدية، ومن جهة أخرى، يمكن للنوافذ الإسلامية أن تتنافس بسهولة على تسعير المعاملات، وخلق روح المنافسة لدى المصارف الإسلامية المستقلة. وهذا ما يؤدي إلى تسارع في تطوير الخدمات المقدمة في الصناعة المصرفية الإسلامية وتقوم على تحسين شامل في آدائها. ومن إيجابيات هذه النوافذ أنها ستوسع من نطاق تقديم الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر بالنظر للشبكة الواسعة للبنوك التقليدية، ولا سيما البنوك العمومية التي أطلقت هذه النوافذ مقارنة مع شبكة

فروع البنكيين الإسلاميين (البركة والسلام)، ولكن قد يكتنف فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية لبعض السلبيات كتداخل الأنشطة التقليدية مع الأنشطة الإسلامية مما قد يحول من مهمة الإشراف على المخاطر بشكل صحيح، وصعوبة إعداد التقارير المالية. و هذا ما يستدعي إلى فرض رقابة صارمة من قبل السلطات الإشرافية (ناصر حيدر 2020م Nāṣir Ḥaidar).

إن تجربة النوافذ الإسلامية تختلف من بلد لآخر، فقد نجحت بعض النوافذ في تحقيق الالتزام الشرعي في نشاطها، وربّما توسّعت وصارت مصرفا إسلاميا كاملا، بينما خابت تجارب أخرى، ولم تستطع أن تقدّم الحدّ الأدنى من المتطلّبات الشرعية، وصارت عبئا على تجربة الصيرفة الإسلامية ككلّ، ولذلك يرى الباحثون أن نجاح هذه النوافذ قد يعتمد على أمرين، هما (بن زغيبة 2020م Ibn Zaghībah):

1- صدق إرادة القائمين على هذه النوافذ، من خلال اختيار النموذج الأمثل للتطبيق (حسن اختيار الموظّفين، ودعم جهاز الرقابة الشرعية، واعتماد أدلة العمل والإجراءات ذات الكفاءة العالية).

2- قوّة جهاز الرقابة الشرعية المركزية في ضبط ورقابة أنشطة هذه النوافذ.

كما أن فتح النوافذ الإسلامية ضمن البنوك التقليدية يحتاج جملة من الضوابط والشروط الشرعية؛ منها:

أ- الفصل المحاسبي بين الأوعية الاستثمارية، ومجالات توظيفها، وإيراداتها.

ب- وتخصيص موظّفين للعمل في أنشطة النوافذ الإسلامية بمنأى عن ممارسات البنك التقليدي، وهذا ما أشار إليه النظام 20-02 في المادتين (17 و18).

ولا شكّ أن الساحة المصرفية الإسلامية في الجزائر ستشهد نشاطا وحيوية من حيث استقطاب الودائع وطلب التمويلات (من فئة الأفراد خصوصا)، وستحصل نوافذ البنوك العمومية على الحظّ الأوفر مقارنة بنوافذ البنوك الخاصة؛ نظرا لثقة الجمهور بالبنوك العمومية

من حيث الأقدمية ورقابة الدولة عليها، ولاتّساع شبكتها على ربوع الوطن. لكن مع مرور الوقت ونضج التجربة سينحاز الجمهور إلى الكفاءة وجودة الخدمة.

عملية "صياغة نموذج تطبيقي فعّال" عملية صعبة وشاقة وتحتاج إلى إمكانات كبيرة وصبر، لكن بإمكان البنوك التقليدية أن تتشارك مع بعض المصارف الإسلامية المحلية أو الخارجية وتستفيد من خبرتها وكوادرها وكفاءتها؛ كما أثمر تعاون مجموعة البركة مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إنشاء بنك البركة الجزائري مطلع التسعينات.

المطلب الثاني: التأصيل الشرعي للنوافذ الإسلامية التابعة لبنوك تقليدية:

إنّ التعامل وفق الضوابط الشرعية في البنوك الربوية في ضل وجود نوافذ إسلامية به، هو ما يحفز الزبائن على التعامل معها، وعدم البحث عن بديل آخر والمتاح عادة في البنوك الإسلامية التي تنافس البنوك التقليدية في هذا التعامل الشرعي. لكن من الناحية الشرعية في نظر الباحثين تعتبر متاجرة بالدين، لا تطبيقا له، في ظاهر الأمر، مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران، الآية77].

يمكننا القول أنّ أكثر المعاملات بين الناس، و بين المؤسسات المالية تشترك فيها المقاصد المختلفة، والتأصيل للنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ماهو إلا آليات ووسائل لمصالح المسلمين المتعاملين معها، أي لمقاصدهم في الحصول على تمويلات مشروعة. وفي نفس الوقت أيضا مصالح، أو مقاصد البنوك تبقى تجارية، لأن الهدف أو الغاية واضحة، وهي مقصد تجاري وليس حبا في الشريعة أو في المسلمين، ولذلك نجد هنا مقصدان هما: مقصد تجاري بالنسبة للبنك التقليدي، ومقصد شرعي بالنسبة للعميل باعتباره مسلما، ويرغب في خدمات مالية إسلامية، وهو بدوره ليس مطالبا بالبحث عن نواياهم خالصة لله أم لا، فما في القلوب لا يطلع عليه إلا علام الغيوب سبحانه وتعالى، ولذا لا يجوز للمسلم أن يحكم على نيات الآخرين وما في بواطنهم، وإنما حكمه يكون على الظاهر فقط.

وجاء في فتوى (41842 بموقع إسلام ويب Islāmweb)، عن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك الربوية أو التقليدية مايلي: " إذا كان هذا الفرع الإسلامي لا يتعامل بالربا في شيء من معاملاته، ولا يتأثر بالبنك التقليدي الذي هو جزء منه، فلا مانع من التعامل معه وفق الضوابط والمقاصد الشرعية. إذ أن أقصى ما يكون حال إدارته أن تكون كافرة، وقد أباح الإسلام التعامل مع الكفار، مصداقا لحديث حديث عائشة رضي الله عنها قالت: تُوُفِّيَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ودِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بثَلَاثِينَ صَاعًا مِن شَعِيرٍ. وقالَ يَعْلَى، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ: دِرْعٌ مِن حَدِيدٍ، وقالَ مُعَلًّى، حَدَّثَنَا عبدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، وقالَ: رَهَنَهُ دِرْعًا مِن حَدِيدٍ"

(البخاري، الجامع الصحيح Al-Bukhārī, Jāmiᶜ Al-Ṣaḥīḥ 8155).

وأما إذا كان البنك يتعامل بالربا أحياناً، فلا يجوز التعامل معه إطلاقا، لما في ذلك من مفاسد، وأيضا إعانته على الإثم، والله تعالى يقول في محكم تنزيله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة، الآية:2].

وأيضا وردت فتوى مشابهة لهذه الفتوى بخصوص التعامل مع النوافذ أو الفروع الإسلامية التابعة لبنوك ربوية، ونص الفتوى كالتالي: "إذا قامت بعض البنوك التجارية بفتح نوافذ للاستثمار تخضع لضوابط الشريعة ومقاصدها، فلا نرى مانعاً من المساهمة فيها، لأن التعامل مع البنك محرم فيما يتصل بالربا أخذاً أو إعطاء أو إعانة عليهما، أما إذا مارس البنك نشاطاً مباحاً فلا يمكن القول بحرمة التعامل معه فيه، فإن الكفار يتعاملون بالربا ويبيعون المحرمات ومع هذا فقد أباح الله التعامل معهم فيما يحل. ولا يضر كون الأموال التي تفتح بها هذه النوافذ قد تم دفعها من أموال البنوك التجارية لأن أموال البنوك التجارية تشتمل على حلال وحرام (أي أن أموالها مختلطة) فالحلال منها هو الأموال التي يمارس بها البنك نشاطه الربوي، والحرام هو الفوائد الناتجة عنه، ومعاملة صاحب المال المختلط ليست حراماً وغايتها الكراهة التنزيهية، فيكون ترك المساهمة فيها ليس على سبيل الحتم والإلزام بل على سبيل الأفضلية والاستحباب"(Islāmweb 2003).

ولذلك يرى الباحثون بأن الفروع أو النوافذ الإسلامية الموجودة بالبنوك التقليدية، إذا كانت تتماشى مع ضوابط الشريعة الإسلامية ومقاصدها، فهي تعتبر مصلحة للزبون الذي يخشى المولى عزوجل ويريد أن يتعامل مع ما يحله ربنا تبارك وتعالى، و بناء على ما سبق لا يمكن الحكم على نياتهم، بقدر مايهم الزبون كيف يتعامل مع هذه الفروع الإسلامية.

كما يرى الباحثون بأن السماح للمصارف الإسلامية بفتح نوافذ للخدمات المصرفية الإسلامية هي وسيلة فعالة لنمو الصناعة المصرفية الإسلامية. فعادة ما تكون النوافذ الإسلامية أكثر تميزا لاستخدامها الخبرات و النظم التشغيلية الخاصة بالمصارف التقليدية. كما تسمح بتوفير خدمات إسلامية مباشرة و على أوسع نطاق باستخدام شبكة الفروع الموجودة. كما يمكن لها أن تسمح بتجنب التكاليف المرتبطة بتأسيس مصرف إسلامي مستقل، وكذلك تجنب المخاطر المتعلقة بالسيولة من خلال استغلال العمليات التقليدية (الدكتور ناصر حيدر 2020م Nāṣir Ḥaidar).

وأيضا من جهة أخرى، يمكن للنوافذ الإسلامية أن تتنافس بسهولة على تسعير المعاملات وخلق روح المنافسة لدى المصارف الإسلامية المستقلة. مما يؤدي هذا إلى تسارع في تطويرا الخدمات المقدمة في الصناعة المصرفية الإسلامية و تحسن شامل في ادائها.

وأيضا من إيجابيات هذه النوافذ أنها ستوسع من نطاق تقديم الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر بالنظر للشبكة الواسعة للبنوك التقليدية، ولا سيما العمومية التي أطلقت هذه النوافذ مقارنة من شبكة فروع البنكين الإسلاميين (البركة والسلام).

و لكن قد يكتنف فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية لبعض السلبيات كتداخل الأنشطة التقليدية مع الأنشطة الإسلامية مما قد يحول من مهمة الإشراف على المخاطر بشكل صحيح وصعوبة إعداد التقارير المالية، و هذا ما يستدعي إلى فرض رقابة صارمة من قبل السلطات الإشرافية على هذا الأمر.

ومن ميزات فتح النوافذ الإسلامية في البداية، أنه يساعد على مشاركة البنوك التقليدية في نشر الصيرفة الإسلامية، وتوسيع دائرة الإفادة والاستفادة، ولا سيما من باب التدرج،

خاصة في البلدان التي مازالت الصيرفة الإسلامية لديهم في طور النمو، كالجزائر والتي هي موضوع بحثنا.

المبحث الثاني: مدى فاعلية حوكمة البنوك الإسلامية ونوافذها في الجزائر

المطلب الأول: عقبات البنوك الإسلامية في الجزائر

تعتبر الفوائد المحرمة "الربا" من أبرز المشاكل التي تعاني منها المؤسسات المالية عموما، والإسلامية منها بشكل خاص، ولهذا تركز المصارف الإسلامية على الابتعاد عن أي نظام بفائدة ، لحرمة التعامل به أخذاً وعطاءً، مصداقا لقوله جلا وعلا: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ ، وكذلك السنة النبوية المطهرة حثت على حرمة التعامل بالربا، وعن أي معاملة تخالف الشريع الإسلامية الغراء. (عبد الحي. 2018م ʿAbd al-Ḥay).

الفرع الأول: موقع الجزائر من تاريخ الصيرفة الإسلامية:

إن الكثيرين من المهتمين بمجال الصيرفة الإسلامية، ينظرون إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر أنها حديثة جدا، ووليدة اليوم، خاصة بعد قرار الدولة الجزائرية بالسماح بإنشاء الصيرفة الإسلامية، وبأن البنوك العمومية ستقوم بفتح شبابيك للصيرفة الإسلامية، وعلى أن أول تجارب الصيرفة الإسلامية كانت في باكستان، ثم في مصر ببنك القرض والادخار، ثم جائت بعد ذلك تجربة بنك دبي الإسلامي سنة 1975م، لكن لو رجعنا للتاريخ وما تم اكتشافه مؤخرا، يتبين أن أول فكرة من أجل تأسيس بنك إسلامي، كانت بالجزائر سنة 1920م، بمبادرة من الشيخ أبي اليقظان رحمه الله، عندما دعا رجال الأعمال، حيث لقيت دعوته قبولا واسعا من قبل رجال الأعمال المقيمين بالجزائر العاصمة، فقدموا ملفا كاملا لإنشاء مصرف تحت اسم "البنك الإسلامي الجزائري"، وتم وضع مشروع له، حيث حضر المشروع جمع غفير من الفقهاء، وأغنياء المدن الجزائرية الكبرى في نادي الترقي سنة 1920م، ووضع النظام الأساسي لهذا البنك، والجمعية العمومية، أو مجلس الإدارة، وكان

المدير الذي حدد لإدارة هذا البنك هو عمر بوضربة المحامي المشهور من العائلة التي كانت لها وجاهة في الجزائر العاصمة، ومكانة بين الشعب الجزائري، وحتى عند الإدارة الفرنسية واختير هو خصيصا حتى يستطيع الحصول على الرخصة من الاحتلال الفرنسي آنذاك، وبعدها تم تقديم المشروع للجهات الفرنسية، وأعطيت طمئنة للإدارة التي قدمت المشروع بأنهم سيحصلون على الموافقة، وبعد نقاش طويل دار بين الجهتين، قرر الإحتلال الفرنسي الغاشم آنذاك رفض هذه الفكرة رفضا قاطعا. لكونه يشكل خطرا جسيما على مصالحهم، وبالخصوص مصالح المعمرين الفرنسيين، وخطرا على البنوك التقليدية التي أصل معاملاتها الفوائد الربوية، والتي لا تتوافق مع ديننا الحنيف(عبدالرزاق 2013م ʿAbd al-Razāk). مع العلم أن الشيخ إبراهيم أبو اليقظان بفكرته ومشروعه هذا واجه تهمة من قبل قاضي محكمة مدينة الجزائر، وهي التفريق بين الأهالي، والفرنسيين، وهذا هو المتوقع من محتل اغتصب أرضنا ونهب ثرواتنا، وانتهك مقدساتنا.

وبعد استقلال الجزائر بسنوات، تم اعتماد أول بنك إسلامي عام 1991م، وهو بنك البركة الجزائري برأسمال نصفه من القطاع الخاص الأجنبي، ثم تلاه عام 2008م مصرف السلام الجزائري، وبعض البنوك التقليدية هي في طور التأسيس من أجل فتح نوافذ تقدم خدمات مصرفية إسلامية، كما تم ذكرهم سابقا.

ومع كل هذه المحاولات الساعية لإبراز الصيرفة الإسلامية بالجزائر، إلاّ أن موقع القطاع البنكي الإسلامي في الجزائر لا يزال متواضعا، مقارنة بتجارب أخرى لدول إسلامية في مجال الصيرفة الإسلامية، على غرار ماليزيا، وقطر، والبحرين، والكويت، وباكستان.

فحصة البنوك الإسلامية ضيئلة جدا في الجزائر، فالمعاملات البنكية لهذا القطاع لا تتجاوز حصتها 2% من إجمالي السوق البنكي بالبلاد التي تستحوذ عليها البنوك الحكومية

التقليدية، و16% من القطاع البنكي الخاص الذي يضم 220 بنكا ومؤسسة مالية خاصة.

ويستنتج الباحثون بعد إجرائهم لبعض المقابلات مع بعض الخبراء الاقتصاديين بالجزائر، أن البنوك الإسلامية ونوافذها كانت تعمل خارج القانون، لكن بموافقة حكومية، إلى أن صدر قانون 20-02، والذي تم اعتماده في 1 أبريل 2020م، حيث أنه أعاد الأمل لمستقبل المالية الإسلامية بالجزائر، بعدما كانت فيه مطالبة حثيثة لضرروة التعديل في قانون النقد والقرض 90-10، ووضع قانون للهيئات الشرعية، حتى تكون هذه البنوك تعمل وفق القانون الجزائري كما هو معمول به مع البنوك الإسلامية بماليزيا، لوجود قانون الخدمات المالية الإسلامية 2013م، "Islamic Financial Services Act 2013"، الصادر عن البنك المركزي الماليزي

"Central Bank of Malaysia"، وحتى لا يفهم أن اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية عموما من أجل الخروج من الأزمات فقط، لا من أجل تطبيق شرع الله تعالى، وهذه المصلحة غير جائزة في الإسلام، مصداقا للحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّةِ (وفي روايةٍ بالنِّيّاتِ) وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى، فمَن كانت هجرتُه إلى اللهِ ورسولِه، فهِجرتُه إلى اللهِ ورسولِه، ومَن كانت هجرتُه إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ ينكِحُها، فهجرتُه إلى ما هاجرَ إليه) (البخاري 6689. **الجامع الصحيح**. كتاب بدء الوحي Al-Bukhārī, Jāmiᶜ Al-Ṣaḥīḥ). فهذا الحديث يعتبر قاعدة من قواعد الإسلامِ، وأصل من أصولِ الشَّريعة، لتحقيقه مقاصد كثيرة في الحياة، حتى فيه من قال أنه ثلثُ العلمِ، حيثُ قال فيه ﷺ: "إنما الأعمالُ بِالنِّيَّةِ، ولكلِّ امرئٍ ما نوى"، أي: لا

تصحُّ الأحكام الشرعية، عبادات أو معاملات، إلّا بحصول النية فيها، بل إن جوهر الدين هو المعاملات تحديدا، لأن المعاملات هي جوهر العبادات.

ذكر الشيخ الطاهر ابن عاشور (Ibn ᶜĀsyūr 2000) في هذه الآية:{يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ} متعلق بما تعلق به الظرف المجعول خبرا للمبتدأ في قوله: {وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} .

يرى الباحثون أنه يجدر بنا هنا أن نبين أن اعتماد المالية الإسلامية بالجزائر، لاينبغي أن يقتصر فقط على استقطاب أموال السوق الموازية، أو الأموال الغير مودعة في البنوك، وهذا هو المروج له، لابد أن تكون هناك نظرة أخرى إلى المالية الإسلامية باعتبارها نظام مالي إسلامي قائم بذاته، يقوم على مبادئ إسلامية هي التي تحكمه، حتى يساهم في دفع عجلة التنمية الإقتصادية، خاصة مع اعتماد الصكوك الإسلامية، وتمويل المشاريع الاستثمارية المتوسطة وطويلة الأجل.

وأيضا الإرادة السياسية هي أهم عنصر تحتاجه الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر للمضي قدما، ولكي تلتحق بالركب، وهذا ما ميّز التجربة الماليزية وجعلها تحتل الصدارة، من خلال الدعم اللامشروط من طرف السلطات الإشرافية والحكومية للمالية الإسلامية، ثم تأتي المرحلة الأخرى المتعلقة بالتطوير والتعديل وإصدار القوانين التي تساعد في نمو المالية الإسلامية، كإصدار نظام الحوكمة الشرعية، والذي ينظم عمل المؤسسة المالية، ويبيّن مالها وما عليها من حقوق ومن واجبات، من حيث الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي.

الفرع الثاني: طبيعة عمل المصارف الإسلامية بالجزائر

إن معظم اللوائح والقوانين المصرفية التي تتحكم في عمل المصارف الإسلامية بالجزائر، لا تتوافق مع النظام الإقتصادي الإسلامي، لأنها وضعت لتتناسب مع طبيعة عمل البنوك التقليدية الربوية، وعليه فإن الكثير من هذه اللوائح والقوانين لا تتماشى مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية، ولذلك فعمل المصارف الإسلامية بالجزائر يواجه تحديات صعبة في

الواقع، حيث أنه يتعامل مع البنك المركزي بطريقة تقليدية، ومع الزبون بطريقة شرعية محفوفة بالصعوبات والمخاطر، كارتفاع الضرائب على الأرباح، خاصة وأن المستثمرين في المضاربة والمشاركة يعملون على التهرب من هذه الضرائب، وعدم الإفصاح عن الأرباح التي حققوها، وأيضا مسألة الضرائب المدفوعة على الأرباح، والتي توزع على الودائع الاستثمارية. وهذا كله بسبب عدم وجود حوكمة شرعية ثابتة، تضبط عمل المصارف الإسلامية، وتعاملها مع الزبائن، من مؤسسات، وأفراد.

ومن بين هذه القرارات يجدر الإشارة إلى صدور نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020م، المحدد للعمليات الخاصة بالصيرفة الإسلامية و قواعد ممارستها من قبل البنوك والمؤسسات المالية المحلية والذي عزز النص الصادر في 04 نوفمبر 2018 حول شروط ممارسة العمليات البنكية الخاصة بالصيرفة الإسلامية وكذا التعليمة رقم 03-2020م المتعلقة بتعريف وكيفية تنفيذ المعاملات المصرفية الإسلامية، مما سيشجع على خلق بيئة ملائمة لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر. كما أن الإجراءات التي اتخذها البنك المركزي من أجل مراقبة ومتابعة المؤسسات المالية والتي تصب في هذا المجال، من شأنها أن تخلق الثقة في وسط الجمهور و تشجع على الادخار.

كما أدرجت مادة في قانون المالية لسنة 2020م تسمح بممارسة نشاط التأمين الإسلامي "التكافل" مما يعتبر عنصرا محوريا في بناء بنية النظام المالي على أساس المبادئ الإسلامية الصحيحة.

و سمح أيضا قانون المالية لسنة 2018 للخزينة العمومية لإصدار صكوك سيادية مما سيساهم في جلب أموال كبيرة من المدخرين والمستثمرين (الذين تجنبوا حتى الآن، القطاع المصرفي الكلاسيكي لاعتبارات دينية)، وضخها في العجلة الاقتصادية (ناصر حيدر 2020م Nāṣir Ḥaidar).

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي للحوكمة الشرعية الصادرة عن البنك المركزي الماليزي

لقد صرح البنك المركزي الماليزي بأنه لا ينطلق في سن قوانينه ومعاييره من فراغ، وإنما يستفيد من القوانين والمعايير الدولية، ويضيف إلى بنود هذه المعايير الجوانب الشرعية التي تضع في الاعتبار المتطلبات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وقد أسس لهذا الغرض لجنتين :لجنة مراجعة القوانين، و لجنة المواءمة بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية تقوم بتعديل الجوانب المخالفة للشريعة الإسلامية لتجعلها منضبطة بالضوابط الشرعية.

الفرع الأول: فصول نظام حوكمة المصارف الإسلامية بماليزيا:

يتكون نظام حوكمة المصارف من ستة فصول: (الشحري 2018م ash-Shiḥrī)

1. **الفصل الأول:** المتطلبات العامة لنظام الحوكمة الشرعية: يحدد هذا الفصل المتطلبات العامة لنظام الحوكمة الشرعية، والذي بدوره يقوم بوصف الوظائف الأساسية للحوكمة الشرعية.

2. **الفصل الثاني:** الإشراف، والمسؤولية، والمرجعية: يحدد هذا الفصل مستوى المسؤولية، والمرجعية المتوقعة كل من : الهيئة الشرعية، ومجلس الإدارة لدى المؤسسة المالية. والقيام بمتابعتها.

3. **الفصل الثالث:** الاستقلالية: يهدف هذا الفصل إلى حماية استقلالية اللجنة الشرعية في ضمان اتخاذ القرار الصائب، والموافق للشريعة الإسلامية وضوابطها، والتأكيد على دور أعضاء مجلس الإدارة في مراعاة استقلالية اللجنة الشرعية، والحرص على أن تكون متحررة في قراراتها، وأن لا يتدخل مجلس الإدارة في شؤونها الخاصة بالرقابة الشرعية، أو بكل مهامها الرقابية.

4. **الفصل الرابع**: الاختصاص، والكفاءة: يلقي هذا الفصل الضوء على متطلبات الاختصاص، والكفاءات المتوقعة لضمان أن تكون الوظائف الرئيسية قادرة على تطبيق الحوكمة الشرعية لدى المؤسسة المالية الإسلامية.

5. **الفصل الخامس**: السرية والتناسق: يحدد هذا الفصل الحد الأدنى لمجموعة القواعد التي تؤكد على أهمية مراعاة السرية والحفاظ عليها، وتحسين مستوى التناسق في اتخاذ القرار من قبل اللجنة الشرعية لدى المؤسسة المالية الإسلامية.

6. **الفصل السادس**: التوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية، ومقاصدها: حيث يشرح هذا الفصل وظائف المراجعة الداخلية الشرعية وتدقيقها، وإدارة مخاطرها في حال الأزمات، وكل لجنة متحررة عن غيرها.

وبناءً على نموذج إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا، فإن المتطلبات المذكورة في إطار عمل الحوكمة الشرعية تُلزِم المؤسسة المالية الإسلامية بضرورة اشتمالها على الآتي:

1- إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم للمؤسسة المالية الإسلامية، يكون مجلس الإدارة مسؤولاً عن إنشائه، ويتوجب على مجلس الإدارة فهم المخاطر الشرعية ذات الصلة بالمالية الإسلامية والقضايا المتعلقة بتلك المخاطر، فضلاً عن تداعياتها على المؤسسة.

2- وجود هيئة رقابة شرعية تتكون من أشخاص مؤهلين من الناحية الشرعية، ولديهم القدرة على مناقشة القضايا المتعلقة بالمالية الإسلامية، وتقديم آراء شرعية صحيحة.

3- طاقم إداري مسؤولاً عن تقديم الموارد الكافية والدعم البشري اللازم إلى كل جهة ذات علاقة بتطبيق إطار عمل الحوكمة الشرعية داخل المؤسسة، وذلك من أجل ضمان تنفيذ العمليات المالية للمؤسسة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

4- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بمراجعة شرعية داخلية مستمرة للعمليات والمخرجات، فضلاً عن التأكد من توافق هذه العمليات والمحصلات مع المتطلبات الشرعية.

5- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بتدقيق شرعي منتظم بمعدل مرة واحدة سنوياً للتثبت من امتثال الوظائف الرئيسة والعمليات المالية التي تمارسها المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية.

6- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها نظام لإدارة المخاطر الشرعية، وذلك لغرض تحديد جميع المخاطر المحتملة المتعلقة بعدم الالتزام بالشريعة، فضلاً عن تبيان التدابير التصحيحية التي يجب اتباعها للحد أو التقليل من تلك المخاطر.

7- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها فريق بحث شرعي داخلي للقيام بأنشطة بحثية شرعية.

8- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بإصدار القرارات الشرعية ونشرها إلى جميع أصحاب المصالح ذوي العلاقة.

المبحث الثالث: مدى تطبيق الحوكمة الشرعية بالمصارف الإسلامية بالجزائر

المطلب الأول: نظام الصيرفة الإسلامية الجديد في الجزائر

تمهيد:

تم يوم 7 شعبان 1441هـ الموافق لـ: 01 أبريل 2020م إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للافتاء للصناعة المالية الإسلامية التي نصت عليها المادة: 14 من النظام 20-02 الصادر عن بنك الجزائر، كما يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

حيث أن هذه الخطوة العملية بالسماح لفتح مصارف إسلامية خالية من الربا والمعاملات المحرمة في ديننا الحنيف، تعد قفزة نوعية في مجال الصيرفة الإسلامية بالجزائر من جهة، وتطبيقا لأمر المولى تبارك وتعالى من جهة أخرى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران، الآية130].

المطلب الثاني: مدى تطبيق الحوكمة الشرعية لدى مصرفي البركة والسلام

إن ما تحتاجه الصيرفة الإسلامية بالجزائر، لمراقبة مدى تطبيق الحوكمة لدى مصارفها الإسلامية، أو النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، هو صدور قانون واضح وصريح، مثل ماهو الحال عليه في الصيرفة الإسلامية بماليزيا، حيث أن فيه قانون (5-19)، والصادر عن البنك المركزي، وينص على مايلي: "يجوز لمجلس الإدارة تعيين أي أشخاص لإجراء تدقيق شرعي خارجي مستقل على عمليات وأعمال وشؤون وأنشطة المؤسسة المالية الدولية لتوفير ضمان موضوعي بشأن فعالية تطبيق الحوكمة الشرعية داخل المؤسسة المالية الدولية" (Guidelines on Shariah Governance Framework for Islamic Financial Institutions).

ولذلك يرى الباحثون من خلال ما تم التطرق إليه بخصوص أطر الحوكمة لدى بنكي السلام والبركة، فإن الحوكمة الشرعية لدى هاته البنوك الإسلامية بحاجة إلى بعض التعديلات، لا سيما أن بحثنا يعتبر بمثابة نظرة استشرافية على ضوء التجربة الماليزية.

إنّ المصارف الإسلامية بماليزيا تحتوي على مستويين من الحوكمة الشرعية:

أولا: مستوى كلي من خلال المجلس الاستشاري الشرعي التابع للبنك المركزي الماليزي "shariah advisory council of bank negara Malaysia"

ثانيا: مستوى جزئي تضطلع به المصارف الإسلامية من خلال الهيئات الشرعية.

ولذلك فإن إطار عمل الحوكمة الشرعية بماليزيا أشار بشكل مباشر، وصريح في القضايا المتعلقة بالمراجعة الشرعية، والتدقيق الشرعي الخارجيين، والبحث الشرعي أيضا، بما يدعم فعالية عمليات الحوكمة الشرعية عندهم، ومن باب النهوض بالمالية الإسلامية بالجزائر،

سنقوم بسرد بعض الإضافات، والتعديلات الخاصة بأطر الحوكمة لدى مصرف السلام، والبركة، وهي كالتالي:

1- ينبغي أن تكون لجنة التدقيق الشرعي والمراجعة الشرعية تحت الإدارة التنفيذية، وهي بدورها ترفع تقاريرها للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء على مستوى المجلس الإسلامي الأعلى بالجزائر، لا أن تكون تحت مجلس الإدارة.

2- **مدى إلزامية قرارات الهيئة الشرعية على المصرف**: لم يتطرق لها نظام الحوكمة الخاص بمصرفي السلام، والبركة، كما هو وارد على شكل قانون واضح لدى قانون الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا IFSA 2013.

3- **مسؤولية الإمتثال الشرعي**: لابد أن يتم توضيح مدى إلزامية الفتوى، وماهي العواقب التي تترتب عن عدم الالتزام: لأن إلزامية قرارات هيئة الرقابة الشرعية على مكانتها في الهيكل التنظيمي للمصرف، وعلى كيفية تطبيق القرار داخل المصرف بشكل عام، وعلى درجة قوة الأعضاء الشخصية من خلال تمسكهم بآرائهم وفرضها على الإدارة.

حيث أن عدم إلزامية قرارات الهيئة الشرعية لدى المصرف، لا يعتبر دورها فعالا، بحيث يبقى دورها في إبداء الرأي والتوجيه لا أكثر، وهنا تكون بمثابة الهيئة أو اللجنة الاستشارية الغير ملزمة بقراراتها فقط. ولذلك فإن استقلالية هيئة الرقابة الشرعية، واكتساب قراراتها صفة الإلزام، "من المبادئ الأساسية لإعطاء الرقابة الشرعية حقها في القيام بدورها بخصوص إصدار الفتوى وغيرها من القرارات الشرعية، فلا قيمة لهيئة الرقابة الشرعية إذا لم تكن قراراتها ملزمة للمصرف، لأن الفتوى الصادرة عنها هي حكم شرعي واجب الاتباع شرعاً" (عبدالعفو 2006م Abd al-Afwu).

4- **آلية تعيين مجلس الهيئة الشرعية لدى المصرف**: من المعلوم أن تعيين الهيئة الشرعية يكون قبل الجمعية العمومية للمصارف الإسلامية، تماماً كما هو معمول به في تعيين المدقق

المحاسبي الخارجي. وهذا ما يدعم الاستقلالية لدى الهيئة الشرعية في إصدار قراراتها، لا أن يكون التعيين من طرف مجلس الإدراة، كما هو معمول به لدى مصرف السلام، والبركة الجزائري.

5- **لجنة المخاطر**: لابد أن تكون مستقلة تماما عن باقي الإدارات، لأن طريقة الدمج ليست من أحسن التطبيقات المعمول بها في أطر الحوكمة الشرعية لدى بعض الدول الرائدة في هذا المجال، على غرار ماليزيا والتي هي محل بحثنا.

ومن بين المسائل الرئيسية في ضبط ودعم أطر الحوكمة الشرعية لدى المصارف الإسلامية بالجزائر، هي وجود معايير شرعية واضحة تساير بيئة عمل المؤسسات المالية الإسلامية في سلطة تشريعية محددة، تتجاوز بعض الاختيارات الفقهية التي انحازت إليها هيئة المحاسبة، والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتستدرك على بعض النقائص الواردة فيها، وتراعي خصوصيات السلطة التشريعية محل النظر.

الخاتمة:

تزخر الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا بالعديد من المبادئ الإرشادية، والمعايير الشرعية، والمتطلبات الإجرائية، والملاحظات الفنية التي تنتظم كل المؤسسات المالية الإسلامية، بما في ذلك المصارف الإسلامية، شركات التكافل، سوق رأس المال الإسلامي.

كل هذه الإجراءات والممارسات بوّئت ماليزيا مكانة ريادية عالميا، على الرغم من وجود بعض التجارب التي يحسن الإشارة إليها على وجه الإجمال لأنها لا تندرج ضمن حدود البحث، والتي نذكر منها: باكستان، السودان، أندونيسيا، البحرين.

في الحقيقة لا يمكن فهم درجة استغراق نظم الحوكمة الشرعية وقوانينها لتفاصيل ممارسات الصناعة المالية الإسلامية بمعزل عن مستوى نضج وتطور تلك الصناعة وموقعها من رؤية صانعي السياسات في مختلف السلطات التشريعية.

فإذا عدنا إلى ماليزيا مرة أخرى نجد أن أول إطار تنظيمي أشار إلى سياق ضمن الحوكمة الشرعية كان قانون المصارف الإسلامية لسنة 1983م، بمعنى أن تطور الصيرفة الإسلامية مرّ بتطورات كثيرة في ماليزيا إلى غاية يومنا هذا، وليست مجرد صدفة. وهذا ما تحتاجه الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

الحمدلله الذي وفقنا على إتمام هذه الدراسة، والتي كانت حول نظام الحوكمة الشرعية، ومدى فاعليته على المصارف الإسلامية بالجزائر، ومن خلال هذه الدراسة تبين لنا أن الحوكمة الشرعية لدى المصارف الإسلامية وسنتطرق إلى أهم النتائج والتوصيات، وهذ كالتالي:

النتائج والتوصيات:

1. العمل على تحسين النظام البنكي بالجزائر كرفع مستوى الحوكمة الشرعية لدى للمؤسسات المالية في الجزائر، حتى يكسب ثقة الزبائن لوضع أموالهم ومدخراتهم به.
2. إقرار النماذج النمطية للمنتجات المالية الإسلامية بشكل كامل، أو إصدار، أو اعتماد معايير شرعية من قبل هيئة الفتوى الوطنية، أو الهيئة الشرعية المركزية مستقبلا، بالتنسيق مع جهة تمثل الحكومة.
3. العمل على إنشاء هيئة عليا للرقابة الشرعية على مستوى البنك المركزي الجزائري، كما هو معمول به في البنك المركزي الماليزي BNM.
4. تثبيت تسمية الصيرفة الإسلامية، عوض الصيرفة التشاركية التي تشمل كل المؤسسات المالية بشقيها التقليدي والإسلامي.

5. إنشاء هيئة عليا للرقابة الشرعية بالبنك المركزي الجزائري، حتى لا يتم الرجوع للمجلس الأعلى الإسلامي عند حدوث الخلافات بين الهيئات الشرعية بالبنوك الإسلامية.

6. إلزامية توحيد الفتوى، حتى تكون المرجع الوحيد الذي يفصل في الفتوى، في ظل وجود تنوع أو اختلاف في الفتوى من مذهب إلى آخر ومن دولة إلى أخرى.

7. تحديد وجه العلاقة بين الهيئة الوطنية للفتوى والمحاكم، ومراكز التحكيم. وهذا ما ذهب إليه المشرع الماليزي وضمنه المواد 55، 56، 57، 58 من قانون البنك المركزي الماليزي لسنة 2009م.

References

Al-Qur'ān al-Karīm

Ahmad Abd al-Afwu, Mushtafā al-Ulyāt. (2006M). *Daur ar-Raqābah as-Syari^{c}ah Fī Tahsin al-adā' al-Mālī Dākhil al-Maṣārif al-Islamī.* (Atrūhah Linaili Syahādah al-Mājistīr Fī al-Fiqh Wa al-Tasyrī^{c} Bi Kulliyyah al-^{c}Ulyā Fi Jāmiah al-Najāh al-Waṭaniah Fī Nāblas-Falisṭīn.

Al-Bukhārī, Muḥammad Bin 'Isma^{c}īl. (1407H/1987M). Al-Jāmi^{c} Al-Ṣaḥīḥ. (1st eds.). Al-Qāhirah: Dār al-Sya^{c}b·

Ar-Razī, Abu ^{c}Abdu Allah Muḥammad Ibn ^{c}Umar Ibn al-Ḥasan Ibn al-Ḥusain at-Taymi. (1420H). *Mafāṭīḥ al-Ghayb Aw Kitāb at-Tafsīr al-Kabīr*. Bayrūt: Dār Ihyā' at-Turāts al-^{c}Arabī. (3rd eds.). v.5.

Bal^{c}abās ^{c}Abd al-Razāk. (1434H/2013M). "Ṣafḥāt Min Tārīkh al-Muṣrifiyyah al-'Islāmiyyah: Mubadarah Mubakkirah Li 'Insyā' Muṣrif 'Islāmī al-Jazā'ir Fi 'Awākhir ^{c}Asyarīnāt al-Qarn al-Māḍi." *Majallah Dirāsāt Iqtiṣādiyyah 'Islāmiyyah*. Al-Mujallad 19, al-^{c}Adad 2.

ᶜAbd al-ᶜAzīz an-Nāḥḍ, Wa Yūnus Ṣawāliḥī. (July, 2018M). "Dirāsah wa Tahlīli Taᶜlīmāt ḥukamah ar-Ruqābah ash-Sharᶜiyyah aṣ-Ṣādirah ᶜAn Bank al-Kuwait al-Markazī." *Majallah Āsiyā, al-Jāmiᶜah al-ᶜĀlamiyah al-Islāmiyyah Mālīziya, 15*(1).

Dalīl Qawāᶜid Wa Maᶜāyīr Ḥūkamah as-Sharikāt Bi Miṣr. (October 2006M). *Markaz al-Mashrūᶜāt ad-Dauliyah al-Khāṣṣah* CIPE.

Fahd asy-Sarīf. (2009M). *al-Furūᶜ al-Islāmiyyah at-Tābiᶜah Lilmaṣārif ar-Rubuwiyyah: Dirāsah Fī Ḍaw'i al-Iqtṣād al-Islāmī*. Bahts Maqd Ilā al-Mu'tamar al-ᶜAmalī ats-Tsālist Li al-Iqtiṣād al-Islāmī Aldzī ᶜAqd Fī Jāmiᶜaj 'Um al-Qurā.

Ibn ᶜĀsyūr, Muḥammad al-Thāhir. (1420H/2000M). *Al-Tahrīr Wa al-Tanwīr.* (1st eds.). Beirūt: Mu'assasah at-Tārikh al-Arabīᶜ. v.18.

Ibn Manzhur, Abu al-Fadhal Jamāl al-Dīn Muḥammad Bin Mukrim al-'Afriqī al-Mashri. (1711M-1311H). *Lisan al-Arab. (1st eds.).* Beirut- Lebnon: Dār Shadir Li Thabaᶜah.

Janāshāl ash-Shiḥrī, Muḥammad Ibn Aḥmad. (2018M). "Daur al-ḥukamah ash-Sharᶜiyyah Fī Taṭwīr al-Mu'assasāt al-Māliyah al-Islāmiyyah (Tajribah Mālizīyā)." *Majallah Malafāt al-'Abhāt Fī al-Iqtṣād Wa At-Tasyīr.* Al-Malaf al-Khāṣ ar-Rabiᶜ.

Shaḥātah, as-Sayyid. (2008M). *Murājiah al-Ḥisābāt Wa Ḥukūmah ash-Sharikāt*. Al-'Iskandariyah: ad-Dār al-Jāmiᶜah at-Ṭibāᶜah Wa an-Nashr Wa at-Tawzīᶜ.

Website

'Islām ᶜAbd al-Ḥay. "Al-Maṣārif al-Islāmiyyah Ḥal Iqtṣādī 'Um Ḍarūrah Sharᶜiyyah." *Al-Jazīrah al-Iqtiṣādiyyah.* https://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2018/11/17/"

Ḥukm at-Taᶜāmul Maᶜa Farᶜi 'Islāmī Li Bank Rabwī. Al-Fatwā No. 41842: https://www.islamweb.net/ar/fatwa/41842/

Al-Furuᶜ al-Islāmiyah Li Bunūk ar-Rubiyyah Wa Nawāfidz al-Ististmār, Al-Fatwā
No. 68921 https://www.islamweb.net/ar/fatwa/68921/

Mawaqi^{c} Bank al-Barkah al-Jazā'irī : https://www.albaraka.com/

Mawaqi^{c} Bank al-'Islām al-Jazā'irī: https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-151-0-11.html
Guidelines on Shariah Governance Framework for Islamic Financial Institutions https://islamicbankers.me/2019/11/15/the-new-shariah-governance-policy-document-2019/, seen on: 8/2/2021.

Al-Azmi, Walid. Ashurov Sharofiddin & Saleh, A. O. H. (2020). Athar Rakaiz `Amal lijan al-tadid fi `zil al-Hawkamah fi Dalt ada al-Mali Fi al-Masarif al-Islamiyyah al-Kuwaitiyyah. Al Hikmah International Journal of Islamic Studies and Human Sciences. V3, issue 2.

Al-Muqābalāt

Muqābalah Ma^{c}a ad-Duktūr ^{c}Izzuddīn Ibn Zaghībah. (24-11-1440H/15-07-2020M). al-Imārāt.

Muqābalah Ma^{c}a ad-Duktūr Nāṣir Ḥaidar. (11-06-2020M). Al-Jazā'ir.